

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٣

بشأن الموافقة على المذكرين المتبادلتين الموقعتين في القاهرة

بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٧ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان

للمساهمة في تنفيذ تحسين مياه الشرب بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفق على المذكرين المتبادلتين الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٧

بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة في تنفيذ تحسين مياه الشرب

بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة من خلال منحة تصل قيمتها إلى ٧٧ مليون ياباني ،

وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذى القعدة سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ١٣ يناير سنة ٢٠٠٣ م) .

حسنی مبارك

القاهرة في ٧ أغسطس ٢٠٠٢

صاحبة السعادة

السيدة / فايزه أبو النجا

وزيرة الدولة للشئون الخارجية

«أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

- ١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة (وال المشار إليها فيما بعد بـ «المشروع») ، بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى سبعة وسبعين مليون ين (٧٧,٠٠٠,٠٠٠ ين) ، (وال المشار إليها فيما يلى بـ «المنحة») .
- ٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ٣١ مارس ٢٠٠٣ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .
- ٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء خدمات الرعايا اليابانيين المدرجة أدناه (ويقصد بعبارة «الرعايا اليابانيين» عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانية طبيعية) :

 - . الخدمات الضرورة للتفاصيل المطلوبة لتنفيذ المشروع .
 - ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالياباني مع رعايا يابانيين لشراء الخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تتنفيذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتفطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (وال المشار إليها فيما يلى بـ «العقود التي تم إقرارها») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية والذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) أن الفرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

(أ) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ،

(ب) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورة لدخولهم وتقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، و

(ج) تحمل كافة المصارييف الازمة للتوصيمات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان لإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللاحمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .»

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإنى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظمى تقديري .

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

تكايا سوتو

القاهرة في ٧ أغسطس ٢٠٠٢

صاحب السعادة

السيد / تكايا سوتو

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإهاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :
 «أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان
 وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي اليابانى المقدم بهدف
 تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان
 الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة
 (وال المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع») ، بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ،
 تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية
 المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى سبعة وسبعين مليون ين (٧٧،٠٠٠،٠٠٠ ين) ،
 (وال المشار إليها فيما يلى بـ «المنحة») .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية
 و ٣١ مارس ٢٠٠٣ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء
 خدمات الرعايا اليابانيين المدرجة أدناه (ويقصد بعبارة «الرعايا اليابانيين» عند
 استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية
 الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانية طبيعية) :

الخدمات الضرورية لل تصميمات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً باليمني الياباني مع رعایا يابانیین لشراء الخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تفيذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات باليمني الياباني لتفصيل المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (وال المشار إليها فيما يلى به «العقود التي تم إقرارها») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية والذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفريض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات باليمني الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانیین الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الالزمة لـ :

(أ) كفالة عدم تحمل الرعایا اليابانیین بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ،

(ب) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، و

(ج) تحمل كافة المصاريف اللاحمة للتصميمات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللاحمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

كما أشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللاحمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الموجة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى » .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظم تقديري .

وزيرة الدولة للشئون الخارجية

فائزه أبو النجا

قرار وزير الخارجية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥ بتاريخ ٢٠٠٣/١/١٣
بشأن الموافقة على المذكرين المتبادلين الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٧
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة في تنفيذ تحسين مياه الشرب
بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٣/١/١٣؛

قرار:

(مسادة وحيدة)

نشر في الجريدة الرسمية المذكرتان المتبادلتان الموقعتان في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٧
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة في تنفيذ تحسين مياه الشرب
بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة من خلال منحة تصل قيمتها إلى ٧٧ مليون ين ياباني.

ويعمل بهما اعتباراً من ٢٠٠٣/١/١٥

صدر بتاريخ ٢٠٠٣/١/١٥

وزير الخارجية

احمد ماهر السيد